



Le Ministre



الوزير

**قرار وزير الاقتصاد والمالية
بمثابة تنظيم اللعبة
المسمى "كينو"**

وزير الاقتصاد والمالية،

بناء على المقتضيات العامة للقانون رقم 23-71 الصادر بتاريخ 13 ذو القعدة 1391 [31 ديسمبر 1971] بشأن اليانصيب الوطني وأنواع اليانصيب المرخص فيها؛

بناء على المرسوم رقم 2.72.310 الصادر بتاريخ 14 جمادى الأولى 1392 [26 يونيو 1972] بتحديد شروط تسيير اليانصيب الوطني وتنظيمه ومراقبته ولا سيما المادة الثانية منه؛

يقرر ما يلي:

المادة التمهيدية: يتم بموجبه فسخ قرار وزارة الاقتصاد والمالية الصادر بتاريخ 24 يونيو 2014 واستبداله بالمقتضيات التالية:

**المادة الأولى
الغرض**

يكمن الغرض من هذا القرار في تعريف وتحديد القواعد والشروط والكيفيات المنظمة للعبة المسمى "كينو"؛ مع التأكيد على أن التسمية التجارية تبقى من صلاحية شركة تسيير اليانصيب الوطني المطلقة والتي يمكنه تغييرها في أية لحظة.

**المادة الثانية
وصف اللعبة**

1.2. تنظم شركة تسيير اليانصيب الوطني لعبة تُدعى "كينو". تعتبر لعبة "كينو" لعبة معاوضة. ويكون مبدؤها في المشاركة على تشكيلة أو عدة تشكيلات مكونة من رقم أو رقمين أو ثلاثة أرقام أو أربعة أرقام أو خمسة أرقام أو ستة أرقام أو سبعة أرقام أو ثمانية أرقام أو تسعة أرقام أو عشرة أرقام مسجلة من طرف الموقع المركزي المعلوماتي لشركة تسيير اليانصيب الوطني. تحدد الأرقام الفائزة عن طريق القرعة بسحب عشرين رقماً من بين الأرقام الثمانين الممكنة. ويتم تحديد الأرباح وفق الجدول المشار إليه في المادة الثامنة.

المادة الثالثة المشاركة في اللعبة

يمكن لأي لاعب أن يشارك في سحب أو عدة سحوبات "كينو"، إما باستعمال قسيمة المشاركة الموضعة بالمجان رهن إشارة اللاعبين في نقط البيع المعتمدة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني التي تمنح إمكانية إدخال الأرقام، وإما بالاستعانة بنظام التوليد العشوائي للتشكيلات المسمى نظام "فلاش". كما يمكن المشاركة بواسطة أية تكنولوجيا جديدة [المطraf المحمول، الأنترنت...] وفق الكيفيات المعينة في المادة الثانية عشر من هذا القرار.

1.3. المشاركة بواسطة القسيمة

1.1.3. توضع رهن إشارة اللاعبين على مستوى نقاط البيع المعتمدة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني قسيمات لعبة "كينو" والتي تتضمن كل واحدة منها شبكة أو عدة شبكات تضم ثمانين خانة مرقمة من واحد إلى ثمانين. لا يوجد سوى نوع واحد من القسيمات. يمكن تقديم نفس القسيمة عدة مرات للتسجيل ويمكن استعمالها من جديد لعدة سحوبات.

2.1.3. وحدتها هذه القسيمات يمكن استعمالها من أجل المشاركة في اللعبة عبر تسجيل شبكة أو عدة شبكات بواسطة مطraf نقطة البيع المعتمد من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني سبق للاعب أن قام بملئها. هذه القسيمات عبارة عن دعامات للعبة مخصصة فقط لهذا التسجيل.

3.1.3. لملء كل واحدة من هذه الشبكات، يختار اللاعب تشكيلة من رقم إلى عشرة أرقام بوضع خط داخل الخانات. كما يختار أيضاً مبلغ المشاركة طبقاً لمقتضيات المادة الخامسة. ويجب عليه أيضاً تضمين عدد سحوبات "كينو" التي يرغب في المشاركة فيها بوضع خط في المكان المخصص لها الغرض على قسيمه. كما يمكنه أن يشارك في سحب "كينو" المقرب أو الانحراف في سحبين أو خمسة سحوبات أو عشرة سحوبات أو عشرين سحباً متواجلاً للعبة "كينو".

4.1.3. يجب تعليم الخطوط الموضوعة داخل الخانات بالأسود أو الأزرق باستثناء أية علامة أخرى.

5.1.3. لا ينبغي طي القسيمات المقدمة للتسجيل أو تشويهها أو تكميسها أو تمزيقها ويجب ألا تتضمن أية بيانات أو علامات مضافة.

6.1.3. ليس للمعلومات الواردة في القسيمة أية قيمة تعاقدية.

7.1.3. يمكن المشاركة في اللعبة أيضاً مباشرة بواسطة المطraf المعلوماتي لنقطة البيع المعتمدة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني.

2.3. المشاركة بواسطة نظام "فلاش"

1.2.3. يمكن المشاركة في اللعبة بواسطة نظام "فلاش" على القسيمة عبر المطraf المعلوماتي لنقطة البيع المعتمدة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني أو بواسطة أية تكنولوجيا جديدة [المحمول، الأنترنت...] وفق الكيفيات المنصوص عليها في المادة الثانية عشر من هذا القرار.

2.2.3. بفضل نظام "فلاش"، يمكن للاعب أن يطلب من المسؤول عن نقطة البيع [في حالة اختيار المشاركه عبر المطراف المعلومياتي لنقطة البيع المعتمدة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني] أو بملء الخانة المخصصة لهذا الغرض [بغض النظر عن كيفية المشاركة]. يقوم نظام "فلاش" بالتوليد العشوائي لتشكيله أو عدة تشكيلات تتبع المشاركة في سحب "كينو" الذي تكون المشاركة الخاصة به في طور التأكيد.

3.2.3. يتاح نظام "فلاش" للاعب أن يقوم بالتوليد العشوائي لتشكيله أو عدة تشكيلات من رقم إلى عشرة أرقام يختارها. كما يتاح نظام "فلاش" المشاركة في سحب "كينو" المسبق وحده أو أن ينخرط في سحب أو سحبين أو خمسة سحوبات أو عشرة سحوبات أو عشرين سحبا متتاليا من لعبة "كينو".

المادة الرابعة توصيل اللعب

1.4. يسلم توصيل اللعب، من طرف المسؤول عن نقطة البيع بعد نشره وطبعه بواسطة المطراف المعلومياتي لنقطة البيع المرخصة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني، ويتم التسليم المذكور لللاعب بعد تسجيل اللعبات عبر النظام المعلومياتي المركزي للألعاب التابع لشركة تسيير اليانصيب الوطني مقابل دفع مبلغ المشاركة.

2.4. يتضمن التوصيل على الخصوص ما يلي :

- أرموزة شركة تسيير اليانصيب الوطني واسم اللعبة
 - في حالة المشاركة عبر نظام "فلاش"، يتم إضافة بيان "فلاش"
 - تاريخ وساعة تسجيل اللعبة وعدد السحوبات المختارة
 - الرقم المقابل لنقطة التسجيل
 - الرقم التسليلي
 - التشكيله أو التشكيلات المختارة
 - تاريخ أو تواريخ [البداية والنهاية] سحب أو سحوبات "كينو" التي شارك فيها التوصيل
 - المبلغ الإجمالي للمشاركة في اللعبة
 - رقم أو أرقام السحب [الرقم الأول والأخير].
- يجب أن يتضمن هذا التوصيل في جزئه السفلي رمزا موازيا ورقم تعريف ورقم مراقبة.

3.4. بمجرد تسليم التوصيل من طرف مسير نقطة البيع، يجب على اللاعب التأكد على الفور بأن البيانات الواردة في التوصيل مطابقة لاختياراته.

4.4. كل توصيل خضع لأي تعديل كيما كان بعد التسجيل يتم إلغاؤه دون المساس بالمتابعات المنصوص عليها في التشريعات الجاري بها العمل.

4.5. تبقى التواصيل المسلمة للمشاركين بعد التسجيل في ملكية شركة تسيير اليانصيب الوطني. لا يمكن استعمالها لأي غرض آخر سوى الأغراض المنصوص عليها في هذا القرار عدا موافقة صريحة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني.

المادة الخامسة

المشاركات

بعض النظر عن كيفية المشاركة [بالتضمين اليدوي عبر المطraf المعلومياتي المعتمد من طرف شركة تسبيير اليانصيب الوطني أو عبر الأنترنت أو بواسطة أية تكنولوجيا جديدة (المحمول، الأنترنت...)] أو عدد الأرقام المختارة في الشبكة أو عدد الشبكات المختارة، يختار اللاعب مبلغ المشاركة الذي قد يكون 2.5 درهم، أو 5 دراهم، أو 10 دراهم أو 25 درهما عن كل شبكة.

يجب على كل لاعب أن يؤكد اختياره بوضع خط داخل الخانة المقابلة المخصصة لهذا الغرض في قسيمة اللعبة.

يمكن للاعب الذي يستعين بنظام "فلاش" أن يؤكد اختياره للمسؤول عن نقطة البيع [في حالة اختيار المشاركة عبر المطraf المعلومياتي لنقطة البيع المعتمدة من طرف شركة تسبيير اليانصيب الوطني] أو يعلم على الخانة المخصصة لهذا الغرض [بعض النظر عن كيفية المشاركة].

في حالة الانخراط، يكون المبلغ المتعين على اللاعب أن يؤديه موافقاً للمشاركة الوحيدة بمبلغ 2.5 درهم أو 5 دراهم أو 10 دراهم أو 25 درهما ماضروبا في عدد الشبكات الملعوبة ماضروبا في عدد السحوبات التي يرغب اللاعب في الانخراط فيها.

المادة السادسة

تسجيل الألعاب على الموقع المركزي المعلومياتي لشركة تسبيير اليانصيب الوطني

1.6. أيام وساعات تسجيل الألعاب

1.1.6 لا يجوز للاعب أن يشارك إلا في سحوبات "كينو" التي تكون قيد التسجيل. ويمكن الحصول على أيام وساعات تسجيل الألعاب المحدودة برسم السحب الموالي في كل نقطة بيع مرخصة من طرف شركة تسبيير اليانصيب الوطني.
ولا يمكن مباشرة التسجيل والختم المعلومياتي للمعلومات بعد التواريخ والأوقات التي تصرح بها شركة تسبيير اليانصيب الوطني.

2.1.6 لا يمكن أن تشارك التشكيلات الملعوبة في سحب "كينو" إلا بعد تسجيلها وفق الشروط المنصوص عليها في هذا القرار عبر النظام المعلومياتي للألعاب شركة تسبيير اليانصيب الوطني والختم المعلومياتي للمعلومات المتعلقة بها.

2.6. تسجيل وتوصيل اللعبة

1.2.6 تعد شروطاً أساسية لتكوين العقد بين اللاعب وشركة تسبيير اليانصيب الوطني حيازة توصيل اللعبة الصادر وفق أحكام المادة الرابعة من هذا القرار وكذا التسجيل والختم بواسطة الحاسوب للمعلومات المذكورة في توصيل اللعبة.

2.2.6. في حالة نشوء منازعة بين اللاعب و شركة تسيير اليانصيب الوطني على إثر اختلاف بين المعلومات الواردة في توصيل اللعبة وبين المعلومات المسجلة والمختومة بالحاسوب من قبل شركة تسيير اليانصيب الوطني ، لا يُعْتَدُ إلا بهذه المعلومات الأخيرة وحدها.

3.2.6. لا يُشارك في السحبات أي توصيل لعبة تم تسلمه يتضمن معلومات غير مطابقة لأحكام هذا القرار، أو التي لم تختم بالحاسوب من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني طبقاً لمقتضيات المادة السادسة، لأي سبب كان.

3.6. الإلغاءات

لا يُشارك في السحبات المعنية المشاركات المنجزة لدى نقطة بيع مرخصة كانت موضوع عملية إلغاء والتي تم تسجيل معلومات الإلغاء المتعلقة بها وختمتها بالحاسوب من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني قبل عمليات تسجيل الألعاب السابقة لسحب "كينو".

المادة السابعة سحبات لعبة "كينو"

1.7. يتم كل يوم إجراء سحب أو عدة سحبات في الساعات المحددة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني.

2.7. تتم سحبات لعبة "كينو" بوسيلة معلوماتية لاسيما بواسطة توليد عشوائي للأرقام بتعيين تصادي فيعشرين رقماً من بين الأرقام الثمانين من واحد إلى ثمانين.

3.7. في حالة عدم توصل النظام المركزي بنتائج السحب رقم N-1 من طرف المولد العشوائي للأرقام السحب الجاري، يتم إيقاف السحب (N). ولن يتم منح المكافآت إلا بعد تهيئة النتائج برسم كل السحبات التي كانت نتائجها غير متيسرة.

4.7. يُعتَدُ فقط بنتائج السحبات المنقولة على الدعامات المضمونة والمختومة والمؤرخة بالحاسوب.

المادة الثامنة جدول أرباح "كينو"

1.8. يتم الإعلان عن تشكيلة الأرقام الفائزة بلعبة "كينو" لمبلغ معين طبقاً لجدول أرباح لعبة "كينو" أسفله بالنسبة للمشاركة بمبلغ 5، 10 أو 25 درهماً، يتعين مضاعفة الحصص المشار إليها في الركن الأول من الجدول أسفله بضربها على التوالي في 2، 4 و 10. يتم تحديد سقف المراتب 10/10، 9/9، 8/8 و 7/7 وفق مقتضيات الفقرة 2-4-4.

إن نسبة الأرباح النظرية العائد للفائزين يمكن أن تتجاوز 60 بالمائة.

مبلغ الربح بالدرهم للمشاركة
بـ 2.5 درهم

عدد الأرقام المكتشوفة بالشبكة

عدد الأرقام المعلمة بالشبكة

	10 على 10	1 000 000,00
	10 على 9	10 000,00
	10 على 8	1 000,00
10	10 على 7	100,00
	10 على 6	25,00
	10 على 5	5,00
	10 على 0	10,00
	9 على 9	250 000,00
9	9 على 8	6 250,00
	9 على 7	250,00
	9 على 6	50,00
	9 على 5	10,00
	9 على 0	5,00
	8 على 8	37 500,00
8	8 على 7	1 250,00
	8 على 6	150,00
	8 على 5	30,00
	8 على 4	2,50
	7 على 7	10 000,00
7	7 على 6	250,00
	7 على 5	40,00
	7 على 4	5,00
	7 على 3	2,50
	6 على 6	3 000,00
6	6 على 5	150,00
	6 على 4	10,00
	6 على 3	2,50
	5 على 5	700,00
5	5 على 4	50,00
	5 على 3	5,00
	4 على 4	160,00
4	4 على 4	10,00
	4 على 3	2,50
	3 على 3	50,00
3	3 على 2	5,00
2	2 على 2	25,00
1	1 على 1	5,00

عند تغيير جدول الأرباح عن كل مرتبة أو تغيير مبلغ المشاركة بالشبكة أو نسبة الأرباح النظرية العائد للفائزين، تكون الأرباح المطبقة عن المرتبة أو عن مبلغ المشاركة أو نسبة الأرباح النظرية العائد للفائزين هي تلك المعمول بها عند تاريخ السحب. يتم تعديل الأرباح عن المرتبة أو مبلغ المشاركة بالشبكة أو نسبة الأرباح النظرية العائد للفائزين فقط بموجب قرار المدير العام لشركة تسخير اليانصيب الوطني قبل أخذ تسجيل المشاركات في الألعاب المعنية بهذه الأحكام ويتم إعلان التغيير بعد إعلام المراقب بأية وسيلة تراها شركة تسخير اليانصيب الوطني أنها مناسبة.

2.8. لا يؤخذ بعين الاعتبار ترتيب الأرقام ضمن مجموعة من المجموعات ---

3.8. إن الأرباح المتعلقة بمختلف المراتب المشار إليها في الجدول أعلاه لا تعتبر تراكمية برسم سحب من السحبات. وكل تشكيلة أرقام فائزة لا يمكن أن تستفيد سوى من ربح واحد حيث إن كل تشكيلة لا تفوز إلا بالجائزة التي تكون قيمتها هي الأكبر.

4.8. تحديد سقف مجموعة حصص السحب

1.4.8. إن الحصص الموافقة لـ 10 أرقام مكتشفة على 10 أرقام معلمة تسمى فيما يلي "أرباح 10/10"، كما أن الحصص الموافقة لـ 9 أرقام مكتشفة برسم 9 أرقام معلمة تسمى فيما يلي "أرباح 9/9"، وال Hutchinson الموافقة لـ 8 أرقام مكتشفة برسم 8 أرقام معلمة تسمى فيما يلي "أرباح 8/8"، وال Hutchinson الموافقة لـ 7 أرقام مكتشفة برسم 7 أرقام معلمة تسمى فيما يلي "أرباح 7/7".

2.4.8. إن مجموعة الأرباح المستحقة لمجموع الفائزين برسم سحب "كينو" يكون محدداً بما يلي :

- مجموع "أرباح 10/10" محدد في سقف 3.000.000 درهم
- مجموع "أرباح 9/9" محدد في سقف 1.000.000 درهم
- مجموع "أرباح 8/8" محدد في سقف 250.000 درهم
- مجموع "أرباح 7/7" محدد في سقف 250.000 درهم.

3.4.8. إذا تولد عن صدفة سحب معين :

مجموع "أرباح 10/10" يفوق 3.000.000 درهم، أو مجموع "أرباح 9/9" يفوق 1.000.000 درهم، أو مجموع "أرباح 8/8" يفوق 250.000 درهم، أو مجموع "أرباح 7/7" يفوق 250.000 درهم، حينها يتم تقليص مبلغ الأرباح المشار إليها في جدول الأرباح [الفقرة 1.8] بالنسبة المستحقة بحيث لا يتجاوز مجموع "أرباح 10/10" مبلغ 3.000.000 درهم، ولا يتجاوز مجموع "أرباح 9/9" مبلغ 1.000.000 درهم، ولا يتجاوز مجموع "أرباح 8/8" مبلغ 250.000 درهم، ولا يتجاوز مجموع "أرباح 7/7" مبلغ 250.000 درهم.

سيتم هذا التقليص بتطبيق الحساب التالي :

سيكون المبلغ المؤدى من كل ربح مساوياً لمبلغ الربح المشار إليه في جدول الأرباح "كينو" [الفقرة 1.8] مضروباً في سقف المبلغ المعنى ومقسوماً على المبلغ الإجمالي للأرباح المحصلة أثناء السحب المعتر. بعد ذلك يتم جبر المبلغ المحصل إلى الدرهم الأقل.

مثال توضيحي

إذا أسفرت قرعة السحب عن 14 فائزًا من "10/10" بمبرأة أحاديث قدرها 2.5 درهم، أي :

- فائز واحد برهان 25 درهم
- 4 فائزين برهان 2.5 درهم

يتم احتساب الأرباح المتعين أداؤها على النحو التالي :

$$\text{المبلغ للتوزيع للفائز برهان } 25 \text{ درهم} = \\ [3.000.000 * 1.000.000] * 10$$

$$[1.000.000 * 14]$$

$$\text{المبلغ للتوزيع على كل فائز من الفائزين الأربع برهان } 2.5 \text{ درهم} = \\ [3.000.000 * 1.000.000]$$

$$[1.000.000 * 14]$$

ينبغي التذكير على أن أي تغيير في سقف الأرباح المشار إليها في الفقرة 4.8 يمكن القيام به بموجب قرار المدير العام لشركة تسيير اليانصيب الوطني وذلك قبل أخذ المشاركات في اللعبة المعنية بهذا المقتضى، ويتم إعلان التغيير بعد إعلام المراقب بأية وسيلة تراها شركة تسيير اليانصيب الوطني أنها مناسبة.

المادة التاسعة نشر النتائج

يمكن لشركة تسيير اليانصيب الوطني أن يُعلن للعموم نتائج سحوبات "كينو" بأية وسيلة تراها ملائمة.

المادة العاشرة أداء الأرباح

1.10 يمكن لأي مشارك أن يعلم بأن توصيله هو الفائز في سحب "كينو"، لدى نقطة بيع معتمدة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني أو لدى مركز أداء من مراكز شركة تسيير اليانصيب الوطني.

2.10 تؤدي الأرباح فقط مقابل تسليم التوصيل المطابق تمام المطابقة، بمعنى أنه يجب أن يكون كاملاً غير ممزق، بعد التحقق من صحته وعدم لغائه وبعد التتحقق من أن هذا التوصيل لم يستقد قبل من أي أداء بواسطة المعلومات المسجلة على الموقع المركزي المعلوماتي لألعاب شركة تسيير اليانصيب الوطني والتي تكون وحدتها ذات مصداقية في مجال أداء الحصص.

3.10 تؤدي في جميع نقاط البيع المرخصة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني الربح أو الأرباح المتعلقة بنفس التوصيل والتي يكون مبلغها متساوية لمبلغ 1.000 درهم أو أقل منه.

4.10. تؤدى أرباح "كينو" المتعلقة بنفس التوصيل والتي يتراوح مبلغها بين 1.000 درهم و50.000 درهم في جميع مراكز الأداء التابعة لشركة تسيير اليانصيب الوطني او من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني نفسها.

5.10. تؤدى فقط من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني الأرباح المتعلقة بتوصيل يفوق مبلغ 50.000 درهم . تختار شركة تسيير اليانصيب الوطني كيفية الأداء. في حالة الأداء بواسطة الشيك، يجب على الفائز أن يخبر شركة تسيير اليانصيب الوطني بالإسم المتعين تحرير الشيك لأمره.

6. إن تذكرة اللعبة الفائزة المتعلقة بمشاركة في أكثر من سحب واحد والمقدمة للتحصيل قبل آخر سحب تشارك فيه، يتم استبدالها بتذكرة لعبة جديدة قابلة للاستعمال في السحب المتبقى أو السحوبات المتبقية.

المادة الحادية عشر

آجال الأداء، اللغوan، الأرباح غير المطالب بها

1.11. تؤدى حصص "كينو" في أقرب الآجال التي تلي نهاية السحب داخل الستة أشهر الموالية لوضع الحصص رهن الأداء وذلك تحت طائلة سقوط الحق.

2.11. يتم دفع الحصص التي لم تؤدى في الآجال المحددة في الفقرة 1.11 في الصندوق الاحتياطي يمكن تخصيصه لدفع أرباح استثنائية نقداً أو عيناً. يمكن أيضاً تخصيص الصندوق الاحتياطي هذا للتغطية الجزئية أو الكلية للرصيد السلبي المحتمل لعرض اللعبة [نسبة الأرباح العائدة للفائزين أعلى من النسبة النظرية]. سيتم أيضاً تزويد الصندوق الاحتياطي بالمجبرات للدرهم الأدنى.

يتحقق مراقب اليانصيب الوطني من العمليات المقيدة في الصندوق الاحتياطي هذا.

المادة الثانية عشر

المشاركات عبر الأنترنت وعبر التكنولوجيا المتحركة

1.12. يمكن أيضاً المشاركة في لعبة "كينو" بواسطة الولوج موقع الأنترنت أو أي موقع أو قناة تفاعلية أخرى، بما في ذلك المطارات المحمولة ،

2.12. إن إمكانيات المشاركات في اللعبة الموصوفة في المادة الثالثة متيسرة على الأنترنت وعلى أي قناة تفاعلية أخرى، بما فيها المطارات المحمول [وفق التعين الوارد في الفقرة 1.3] مع مراعاة الشروط الخاصة المشار إليها في هذا القرار وفي الشروط العامة لألعاب شركة تسيير اليانصيب الوطني المتاحة على الأنترنت أو على أي قناة تفاعلية أخرى. يتم سن هذه الشروط العامة من طرف المدير العام لشركة تسيير اليانصيب الوطني وتوضع رهن اشارة العموم، بعد إخبار المراقب، بأية وسيلة ترتيبها شركة تسيير اليانصيب الوطني ملائمة. كما يمكن تعديل الشروط العامة المذكورة في أية لحظة بموجب قرار صادر عن المدير العام لشركة تسيير اليانصيب الوطني وتوضع رهن اشارة العموم، بعد إخبار المراقب، بأية وسيلة ترتيبها شركة تسيير اليانصيب الوطني.

3.12. لا يُمكن إلغاء مشاركة في الألعاب التي تمت عبر الأنترنت أو عبر أية قناة تفاعلية أخرى، بما فيها أي مطراف محمول.

4.12. لا تطبق مقتضيات المواد 4، 6، 10، 11 و13 من هذا القرار على المشاركات في الألعاب عبر الأنترنت أو أية قناة تفاعلية أخرى بما فيها المطراف المحمول، والتي نصت عليها الشروط العامة المذكورة آنفاً.

5.12. يُعد التسجيل والختم المعلوماتي من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني للمشاركات في الألعاب عبر الأنترنت أو عبر أية قناة تفاعلية أخرى، بما فيها المطراف المحمول، شرطاً أساسياً لتكوين العقد بين اللاعب وشركة تسيير اليانصيب الوطني. في حالة منازعة بين اللاعب وشركة تسيير اليانصيب الوطني تتعلق باختلاف بين المعلومات الواردة على شاشة اللاعب الذي شارك في الألعاب على الأنترنت أو على أية قناة تفاعلية أخرى بما فيها المطراف المحمول، وبين المعلومات المسجلة والمختومة بالحاسوب من قبل شركة تسيير اليانصيب الوطني ، لا يتم الاعتداد إلا بهذه المعلومات الأخيرة وحدها. وتعتبر المعلومات الواردة على شاشة اللاعب أو تلك الواردة على نسخة الشاشة المطبوعة على الورق تعتبر معلومات على سبيل الإخبار لا يمكن أن يُعتد بها ضد أحكام هذا القرار.

6.12. يتم أداء الأرباح طبقاً للتشريع والتنظيم الجاري بهما العمل وفق الشروط العامة للألعاب شركة تسيير اليانصيب الوطني المتاحة على الأنترنت أو على أية قناة تفاعلية أخرى بما فيها المطراف المحمول.

المادة الثالثة عشر المطالبات

1.13 لا يمكن تحويل المسؤولية لشركة تسيير اليانصيب الوطني برسم أي ضرر ناتج إما عن عطب تقني أو أي تعطيل للنظام الآلي لمعالجة البيانات أو عن صعوبات يكون مصدرها شبكة إرسال المعطيات أو انقطاع مؤقت أو توقف نهائي للعبة أو أي فعل خارج عن إرادته.

2.13 ترسل كتابة إلى مقر شركة تسيير اليانصيب الوطني كافة المطالبات، لاسيما تلك المتعلقة بالمشاركات في الألعاب أو التواصيل أو تسجيل الألعاب أو السحبوات أو النتائج أو أداء الأرباح.

بالنسبة للمشاركات في الألعاب المنجزة في نقط البيع المرخصة من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني يجب أن يُضمَّ التوصيل إلى رسالة المطالبة. كما يجب إرسال الشكايات قبل انصرام أجل سقوط الحق المشار إليه في المادة الحادية عشر من القرار، بحيث تكون لدمغة البريد قوة إثباتية. ولن تقبل أية شكاية بعد هذا الأجل.

بالنسبة للمشاركات في الألعاب التي تمت عبر الأنترنت أو التكنولوجيا المتحركة، يتعين إرسال الشكايات قبل انصرام أجل سقوط الحق المشار إليه في التنظيم العام للألعاب شركة تسيير اليانصيب الوطني المتاحة على الأنترنت وتكنولوجيا المحمول. لن تقبل أية شكاية بعد انصرام هذا الأجل. علاوة على ذلك، كل مكتوب يكون موضوع مطالبة يتعين أن يشير إلى الإسم الشخصي والإسم العائلي للمرسل وعنوانه المضبوط ويتضمن أيضاً عرضاً واضحاً لموضوع الشكاية.

إذا لم يتم احترام أحد الشروط المذكورة، لن يتم أخذ الشكاية بالاعتبار من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني.

المادة الرابعة عشر الإذعان

إن المشاركة في عملية السحب للعبة "كينو" تعني الإذعان لهذا القرار و قبول الشروط العامة للألعاب شركة تسيير اليانصيب الوطني المتوفرة على الأنترنت أو على أي قناة تفاعلية أخرى بما فيها المطراف المحمول.

المادة الخامسة عشر التعديلات

يمكن أن يخضع هذا القرار لتعديلات بموجب ملحق تعديلي محرر من طرف شركة تسيير اليانصيب الوطني يصادق عليه وزير الاقتصاد والمالية.

المادة السادسة عشر ضياع، سرقة، إتلاف تذكرة اللعبة

لا تعرف شركة تسيير اليانصيب الوطني سوى بمالك واحد لذكرة اللعبة وهو حاملها.
في حالة سرقة تذكرة اللعبة أو ضياعها أو إتلافها ، لن تقبل أية شكاية.

المادة السابعة عشر تطبيق القرار

يسند للمدير العام لشركة تسيير اليانصيب الوطني والمراقب، كل واحد فيما يخصه، تطبيق هذا القرار.

حرر في الرباط بتاريخ

2016
Ministre de l'Economie et des Finances
Signé: Mohammed Boussaid